مداولات مجلس المستشارين أبريل 2006

محضر الجلسة رقم 494

التاريخ: الثلاثاء 01 جمادى الثانية 1427 (2006/06/27)
الرئاسة: المستشار السيد عبد الرحمن لبدك، الخليفة الثاني لرئيس مجلس المستشارين.
التوقيت: ساعة و 10 دقائق ابتداء من الساعة الخامسة و 40 دقيقة مساءا.
جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:

• مشروع قانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة المحال على المجلس من طرف مجلس النواب في إطار قراءة ثانية بعد تعديل المادة 26.

• مشروع قانون رقم 07.05 يتعلق بهيأة أطباء الأسنان الوطنية.

• مشروع قانون رقم 26.05 بتتميم القانون رقم 16.98 المتعلق بالتبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية، وأخذها وزرعها المحال على المجلس من مجلس النواب.

• مشروع قانون رقم 01.06 يتعلق بالتنمية المستدامة لمناطق النخيل، وبحماية نخلة الثمر من صنف "PHOENIX DACTYLIFERA".

السيد رئيس الجلسة:
وبسم الله الرحمان الرحيم،
السادة الوزراء،
الأخت والإخوان المستشارين،
نخصص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:

• مشروع قانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة المحال على المجلس من طرف مجلس النواب في إطار قراءة ثانية بعد تعديل المادة 26.

• مشروع قانون رقم 07.05 يتعلق بهيأة أطباء الأسنان الوطنية.

• مشروع قانون رقم 26.05 بتتميم القانون رقم 16.98 المتعلق بالتبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية، وأخذها وزرعها المحال على المجلس من مجلس النواب.

• ثم مشروع قانون رقم 01.06 يتعلق بالتنمية المستدامة لمناطق النخيل، وبحماية نخلة الثمر.

إذن نشرع على بركة الله، النقطة الأولى نستهل جلسة الدراسة التصويت على المادة 26 من مشروع القانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة المحال على المجلس من طرف مجلس النواب في إطار قراءة ثانية بعد تعديلها، ونعطي الكلمة بعد إذنكم للسيد الوزير، أي كلمة الحكومة في هذا الموضوع، الكلمة للسيد الوزير الموقر.

السيد محمد الشيخ بيد الله وزير الصحة:
شكرا السيد الرئيس،
حضرات السادة المستشارين المحترمين،
زميلتي بوعياد،

سيدي الرئيس، منذ إحالة مشروع القانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة المعروضة على أنظار مجلسكم الموقر اليوم، ومنذ مطلع السنة الماضية قد تسنى تداوله في مجلسي البرلمان بشكل متأني وعميق، وهو ما مكن من إخراج نص مؤطر لقطاع مهم وحيوي في المجال الصحي، وخصوصا في ميدان الصيدلة، وأراني مضطرا أن أقول كلمة ربما في بعض الأوراق، نظرا لأهمية الموضوع، ونظرا لما حركه من تعاليق، وما طبعا حركه من مياه آسنة.

وإذا كانت هذه المدة قد تبدو للبعض طويلة نسبيا، فيمكن لمن عايش مسار هذا النص عن قرب، وقد واكبتموه جميعا أن يؤكد أن هذه المدة لم تذهب هدرا، بل ربما كانت ضرورية، أولا لاستيعاب مختلف المواقف، وفي إصلاح تشريع عمر لما يزيد عن أربعين سنة، ولأنه يندرج ضمن ورش إصلاح الترسانة القانونية للمنظومة الصحية، التي توليه الحكومة أهمية متميزة، ولكن أيضا وأساسا لتمكين المشرعين من اغناء الصيغة الأصلية للمشروع.

وقد تعاملت الحكومة بكل إيجابية وانفتاح مع التعديلات والإضافات والإغناءات التي قدمتها مختلف الفرق البرلمانية، ونقدر طبعا عاليا المجهود الكبير الذي بذله أعضاء مجلسي البرلمان على هذا المستوى، ولا يمكن طبعا إلا أن نعتز كذلك بالاهتمام الذي حظيت به هذه المدونة على مستوى مجلسكم الموقر، وهو ما عكسه النقاش العميق والمسؤول المتأني والبناء لهذا النص سواء في فلسفته وتوجيهاته العامة، باعتباره ترجمة لجزء من توجهات السياسة الفيدرالية في بلادنا، ولكن أيضا في أدق تفاصيله كنص يؤطر القطاع في أبعاده الاقتصادية والاجتماعية والمهنية.

واسمحوا لي هنا أن انوه بالمجهود الكبير المتميز، الذي خصت به لجنة التعليم والشؤون الاجتماعية والثقافية، والسيد رئيسها بمجلسكم الموقر هذا المشروع مع الإشادة بحسن إدارة السيد الرئيس لأعمالنا، والتحكم في مستوى النقاش وفي وقته.

هذا الاهتمام أيضا عكسه انفتاح مكونات المجلس الموقر على مختلف المهن، وعلى أراء مختلف الهيآت المعنية وخاصة عبر تنظيم العديد من اللقاءات الدراسية التي بادرت بعقدها مختلف الفرق البرلمانية مشكورة.

أهمية هذا النص تكمن أيضا في كونه فتح نقاشا مجتمعيا هاما واسعا حول القطاع الصيدلاني، وحرك الكثير من المياه الآسنة في هذا المجال وسلط الأضواء على الواقع الحقيقي للقطاع في مختلف أبعاده وابرز الإكراهات التي يعرفها، وصحح عددا من الأحكام والصور

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2006

النمطية والكليشيهات لدى الأسر المغربية، ولدى الشباب الذي يبحث عن مسار مهني يضمن له الارتقاء الاجتماعي، ولابأس من التذكير أن هذا النص يعد أيضا ثمرة مسلسل طويل من المشاورات مع المهنيين بمختلف فئاتهم، ونتيجة لاجتهاد متميز لمجلسي البرلمان.

سيدي الرئيس،

لا أعتقد أني في حاجة إلى التذكير بهذا المقام بمضامين هذا المشروع، الذي يمكن القول بكل موضوعية أن مزاياه وإيجابياته أكثر من أن تحصى، فقد انتقل كميا من 24 مادة إلى 159 مادة، لكن أكتفي بالقول أنه يشكل من جهة إطارا متميزا لتطوير الصناعة الصيدلانية لبلادنا عبر تشجيع الاستثمار في في هذا القطاع من خلال تحرير رأس المال الصيدلاني، وكانت هناك انتظارات دولية كبيرة في هذا الشأن، وهو مقتضى على درجة كبيرة من الأهمية، يستهدف مواكبة التحولات العميقة المتسارعة على أكثر من مستوى، وبالنسبة للمنتوجات الصيدلية فإن هذا المشروع يوسع مجال التعريف القانوني للدواء، وهذا شيء مهم جدا يكرس من الدواء الجنيس، يحصر بيع المنتوجات الصيدلية الغير الدوائية الواردة في دستور الأدوية أو المعقمة فقط في الصيدليات ويجعلها إذن حكرا على الصيدلي يكرس بشكل واضح ومضبوط قواعد حسن إنجاز صنع وتوزيع وترويج الأدوية وحفظها ونقلها وإتلاف غير الصالح للاستهلاك منها، طبعا حفاظا على صحة المستهلك، وعلى مستوى مزاولتنا في الصيدلة، يضم المشروع جملة من القواعد المتعلق بالصيدليات والمؤسسات الصيدلية نذكر منها: تبسيط المساطر، تسهيل إدماج الصيادلة في سوق الشغل ويضمن لهم طبعا مكانة مصدرية متميزة وحساسة في المسلسل برمته، إقرار قواعد حمائية لفائدة هذه الشريحة هي الصيادلة عبر تمكينهم من الاستفادة من المقتضيات الخاصة لصعوبة المقاولات، وبعقود إيجار المباني وغيرها وإجمالا يمكن القول أننا بصدد نص هائل متطور متوازن إلى حد كبير يمنح الصيدلي مكانة مركزية في القطاع نص يراعي من جهة مصالح المهنيين، مصالح المستهلك، مصالح الصناع، مصالح الناقلين، والأمن الصحي، ويمكن بلادنا من تشريع صيدلاني يواكب التطورات الوطنية والدولية بكل دقة، وبكل تطور في ماهية النص، وستعمل حكومة صاحب الجلالة بعد مصادقة مجلسكم الموقر على هذا النص على اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتفعيله عبر إصدار المقتضيات التنظيمية المنصوص عليها في المدونة، وكذا التدابير اللازمة لأجرأته بما فيها تلكم المتعلقة بتطبيق المادة 26 من هذا المشروع، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، الكلمة الآن لمقرر لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية لتقديم تقرير اللجنة حول مشروع القانون، إذن وزع، شكرا أفتح الآن باب المناقشة بالنسبة للمتدخلين بالنسبة لفرق الأغلبية، ليس هناك أي أه الأستاذة زبيدة بوعياد.

السيدة المستشارة زبيدة بوعياد:

شكرا السيد الرئيس،

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الوزير،

السادة المستشارين،

ونحن بصدد الجلسة العامة فيما يخص التصويت على مشروع قانون 7.04 امدونة الأدوية قراءته الثانية، نعتبر أن هذا المشروع هو لبنة من اللبنات اللي الآن نحن بصدد بناء التغطية الصحية، ومدونة الأدوية كما جاء في خطاب السيد الوزير يتطرق إلى مواد عدة، أظن أن لا مجال للتذكير بها، بحيث في اجتماع المجلس سابقا كفرق الأغلبية عبرنا على أهمية هاذ القانون وكيفية التطرق لكل المجالات وكل القطاعات من الصناعة إلى التوزيع إلى الصيدلية، أخذا بعين الاعتبار مصلحة المواطنين، ومصلحة التوازنات لكل المتدخلين في هذا القطاع، ونحن نشتغل بتكامل مع مجلس النواب، ونظرا للنقاش الذي راج داخل اللجنة فيما يخص المادة 26 اعتبرنا حفاظا على التوازنات لهذا القطاع، والأخذ بعين الاعتبار عدم احتكار قطاع عن آخر، فقررنا أن نحتفظ في هذه المادة كما جاءت في النص الأولي، لكن مع التزام الحكومة بخروج النصوص التطبيقية في أقرب الآجال من أجل التنصيص على احترام، وأؤكد على هذا، احترام كل قطاع الذي يقوم به من نشاط والذي ينص عليه القانون في المادة 3 التي تعرف كل القطاعات الخاصة بهاذ القانون، وشكرا السيد الوزير، شكرا السادة المستشارين (تصفيقات).

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة، وننتقل إذن إلى الكلمة لفرق الأغلبية، لفرق المعارضة عفوا، هل هناك من رغبة للتدخل لمناقشة هذا الموضوع؟ أما بالنسبة للفريق الكونفدرالي كذلك، إذن نمر الآن إلى التصويت على المادة 26 من مشروع القانون.

الموافقون: بالإجماع

إذن، لا معارض وأعرض المشروع برمته كذلك إذن هناك إجماع حتى بالنسبة للإجماع، إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع 7.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة المحال على المجلس من مجلس النواب في إطار قراءة ثانية بالإجماع بعد تعديل المادة 26.

ننتقل الآن للدراسة والتصويت على مشروع قانون 07.05 يتعلق بهيأة أطباء الأسنان الوطنية، ونعطي الكلمة للسيد وزير الصحة لتقديم المشروع.

السيد وزير الصحة:

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس،

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2006

السادة المستشارون،

زميلتي،

أتشرف اليوم بتقديم هذا المشروع، مشروع القانون رقم 26.05 بتتميم، العفو السيد الرئيس (يقاطعه السيد الرئيس: تفضل السيد الوزير).

أتشرف اليوم أن أقدم أمام مجلسكم الموقر مشروع القانون المتعلق بهيأة أطباء الأسنان الوطنية، والذي يمثل إطارا قانونيا جديدا التنظيم هذه المهنة، الهيأة، وفق قواعد دقيقة ومضبوطة توفر للمهنيين في هذا القطاع إطارا تنظيميا متكاملا وصلاحيات واسعة للإسهام إلى جانب السلطات العمومية في تطوير مهنة طب الأسنان والارتقاء بها.

وكما تعلمون إلى حد الآن تخضع هذه الهيأة لأحكام الظهير الشريف بمثابة قانون الصادر في 15 فبراير 1977، وهي هيأة مهنية كانت تتكون من مجلسين: المجلس الأعلى والمجلس الوطني، والذين يمارسان معا الاختصاصات المسندة للهيأة المذكورة ولكن بدون تراتبية، ومن هنا طبعا وقعت المشاكل، واعتبارا للصعوبات التي عرفها تسيير هذه الجلسة بسبب الخلافات التي برزت بين المجلسين، وفي ظل استحالة إيجاد صيغة توافقية لضمان الانسجام في العمل بينهما، ورغم المساعي التي بذلتها الحكومة في هذا الصدد، فقد اضطرت الحكومة إلى تقديم مشروع قانون على مجلسكم الموقر، من أجل حل مجلسي الهيأة وإحداث لجنة خاصة La Délégation Spéciale لخولتم لها بموجب ذلك ممارسة الاختصاصات المسندة للهيأة وإعادة هيكلتها وفق أسس جديدة على أساس قواعد مضبوطة.

ويتضمن مشروع القانون المعروض على أنظار مجلسكم الموقر مقتضيات متكاملة تتضمن عددا من الأحكام الجديدة المتعلقة بضبط هذه الهيأة المهنية وضمان استمرارها وتمكينها من ممارسة صلاحيات هامة وجعلها شريكا فعليا للمؤسسات العمومية في إطار قانوني مضبوط ومحدد بكيفية دقيقة، وبشكل يمكنها من العمل بكل شفافية وتعاون وتكامل مع الهيآت النقابية للمهنة من جهة، ومع الجمعيات العلمية للمهنيين من جهة أخرى.

سيدي الرئيس،

يتميز هذا لمشروع بكونه يستهدف تحيين المقتضيات التشريعية، المتعلقة بتنظيم هيأة أطباء الأسنان وإقرار مقتضيات تشريعية جديدة تكفل إعادة تنظيم المهنة وتمكينها من هياكل جديدة وصلاحيات جديدة واسعة، وفي هذا السياق يقترح هذا المشروع على الصعيد التنظيمي إرساء مبدأين أساسيين:

- الأول : إقرار ضم الهيأة لزوما لجميع أطباء الأسنان المزاولين نشاطهم في القطاع الخاص، مع إقرار تمثيلية محدودة لأطباء الأسنان العاملين في القطاع العام، بالمجلس الوطني للهيأة كلما تعلقت مداولة هذا المجلس بمناقشة القضايا التي تهم المهنة.

- ثانيا: إحداث مجلس وطني، ومجالس جهوية تتألف من أعضاء منتخبين مع تحديد صلاحيات كل مجلس، وكيفية تشغيله وطرق تسييره،

أما على صعيد المهام فقد أقر المشروع المعروض على أنظار مجلسكم الموقر مقتضيات جديدة، تتولى بموجبها الهيأة ممارسة اختصاصاتها الواسعة مقارنة مع ما كان ممنوحا لها بموجب التشريع الصادر سنة 1927، وفقط أمر بسرعة على بعض هذه الاختصاصات:

1 - تسليم الإذن بممارسة المهنة بعد انقضاء الفترة الانتقالية، علما أن الإدارة مؤهلة قانونيا في الوقت الحالي لتسليم هذا الإذن.

2 - ممارسة السلطة التأديبية اتجاه أطباء الأسنان بكيفية كاملة ودون تدخل من الإدارة وفق مسطرة تأديبية شفافة وواضحة.

3 - المساهمة في إعداد وتنفيذ السياسة العامة في مجال صحة الفم والأسنان بطلب من الحكومة.

-4 خضوع حسابات الهيأة وماليتها لتنظيم محاسبي خاص ومراقبة سنوية يمارسها خبير بالحسابات.

-5 إقرار قواعد جديدة بشأن انتخاب أعضاء مجالس الهيأة سواء تعلق الأمر بالمجلس الوطني أو المجالس الجهوية وإقرار جموع انتخابية جهوية بهدف ضمان مشاركة واسعة وتنظيم انتخابات شفافة وديموقراطية.

تلكم سيدي الرئيس،

حضرات السادة والسيدات المستشارين المحترمين،

أهم المقتضيات التي تضمنها مشروع القانون المعروض أمام مجلسكم الموقر، وهو إطار قانوني كان موضوع مشاورات موسعة مع المهنيين، وحظي بنقاش معمق ومفيد ومسؤول على مستوى لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، وهي مناسبة أغتنمها للإشادة بالسيد الرئيس، رئيس اللجنة وكافة أعضائها على تعاطيهم الإيجابي مع هذا المشروع، وتحكمهم في تدبير الوقت الذي خصص لمناقشته والتنويه بالتعديلات الهامة، التي قدمتها مختلف الفرق البرلمانية والتي كان لها كبير الإسهام في إغناء الصيغة المحالة إليكم الآن من قبل الحكومة كما أستسمحكم في التنويه بالمجهودات المتميزة والمساعي المثمرة التي قامت بها اللجنة الخاصة التي خولتم لها ضمان الاستمرارية خلال الفترة الانتقالية والتي ساهم رئيسها وأعضاؤها بشكل فاعل في بلورة مشروع القانون المعروض على أنظار مجلسكم الموقر والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، الكلمة الآن للسيد مقرر لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية لتقديم تقرير اللجنة حول مشروع القانون، وزع، إذن أفتح باب المناقشة وأعطي الكلمة في البداية للمستشار المعطي بنقدور عن فرق الأغلبية.

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2006

السيد المستشار المعطي بنقدور:

بسم الله الرحمان الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

أختي، أخواني المستشارين المحترمين،

بطبيعة الحال، تفاعلنا وتعاملنا بعد قرارات متعددة مع مشروع القانون 07.05والمتعلق بهيأة أطباء الأسنان، وكانت الشروحات التي قدمها لنا السيد الوزير كلها تستجيب لطلبات السادة المستشارين، كذلك للوثائق التي قدمها واستأنسنا بها، وحاولنا تصحيح بعض الأشياء قدمنا فيه بعض المقترحات أثناء النقاش في الجلسة وكانت تحظى بالقبول في المناقشة، وكانت في الأخير أن المناقشة تسير في الاتجاه الصحيح لتصحيح وضعية أطباء الأسنان الوطنية، وتقنين العمل في هذا المجال، حيث كان يعرف هناك تضارب، ويعرف هناك كذلك اختلاط في الأدوار، فالمشروع جاء لتحديد الحرف وتنظيمها وإعطاء المهنة أحقيتها وكنا كأغلبية دائما نتفاعل مع دراستنا لهذا المشروع وصوتنا عليه في اللجنة نظرا لأهميته، ونظرا لكونه أنه يقوم هاته المهنة ويضع لها أسسا تخدم الساكنة، ساكنة الوطن، وكذلك تخدم المتخرجين الطلبة وكأطباء في هذا الميدان وصوتنا لصالحه في اللجنة، وسنصوت لصالحه باسم الأغلبية في الجلسة العامة. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة الآن للمستشار السيد نور الدين بركة عن فرق المعارضة تفضلوا أسي نور الدين .....(كلام غير مسموع) تفضل السيد المستشار تفضلوا، فرق الأغلبية والمعارضة، هذه جرت الأغلبية والمعارضة، إذن هو عن فرق المعارضة، تفضل.

المستشار السيد نور الدين بركة:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريقي وفريق المعارضة في مناقشة هذا القانون العام، والمتعلق بهيأة أطباء الأسنان الوطنية، هذا المشروع الذي يهدف إلى حل المجلس الأعلى والمجلس الوطني وإحداث لجنة خاصة تسهر على ممارسة الاختصاصات المسندة للهيأة، وإعادة هيكلة هذه الأخيرة وفق أسس جديدة، وفي إطار قانوني مضبوط يجعلها فعلا مهنة طبية تقوم بدور رائد في مجال التغطية الصحية الوطنية وإنجاحها، وحتى يتم تعزيز دور هذه الهيأة والحرص على الأمن الصحي للمواطنين، وحتى يتم زرع بنود المسؤولية الملقاة على عاتق هذه الهيأة، فإننا نطالب بالعمل على تحديد الاختصاصات وتدعيم الأدوار والتوجهات حتى يتم انخراط الجميع، وبخصوص المهن الموازية لمهنة طب الأسنان نلاحظ أن هذه المهن لم يتم الإشارة إليها في مشروع القانون ولو بنص تنظيمي، ونحن نعرف التزايد المضطرب لهذه المهنة، لذا نطالب بوضع إطار استراتيجي لها والتسريع بإخراج القوانين المؤطرة لها، وذلك تفاديا لانتقال الأمراض المعدية والتي تعرف انتشارا واسعا في المناطق النائية، وهذا لن يتأتى إلا بالعمل على التسريع بإخراج الخريطة الصحية، وكذا توحيد التسعيرة ما بين أطباء الأسنان حتى يتم الحد من ولوج المواطنين إلى أصحاب المهن غير الشرعية، نظرا لانخفاض الأثمنة، كما نؤكد على دور القطاع العام في إعداد وتنفيذ السياسة العمومية في مجال صحة الفم والأسنان، وعلى فتح المجال في المناطق الهامشية.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

لقد مر هذا المشروع في جو من النقاش والحوار التشاركي الهام بداخل اللجنة، نظرا لما يشكله من خطوة أساسية لترسيخ مفهوم التنمية الصحية الوطنية، لذا نطالب بالتعجيل بإخراج النصوص التطبيقية لهذا القانون في أقرب وقت ممكن، حتى يتم الرفع من مستوى الخدمات الطبية المقدمة لجميع شرائح المجتمع، وعليه فإننا نصوت على هذا المشروع بالإيجاب، وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار عن فريق الكنفدرالية للمستشار أحمد الزايدي.

السيد المستشار أحمد الزايدي:

بسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

أختي، إخواني المستشارين،

أتشرف باسم الفريق الكنفدرالي بأن أتناول الكلمة لمناقشة مشروع القانون رقم 07.05 المتعلق بالهيأة الوطنية لأطباء الأسنان.

بداية أود باسم الفريق الكنفدرالي أن أعبر عن تثميننا لهذا المشروع الذي أتى ليضع حدا للعديد من الممارسات، إن لم نقل الفوضى التي تعم هذا المجال وتسيء إليه، وإلى المحيطين به بشكل مباشر، فالمشروع بلا شك يكتسي أهمية كبيرة لكونه كما قلت سيصحح ويسد العديد من الفجوات والثغرات الكبرى التي كانت تعتري هذا الميدان، وأود أيضا أن أنوه وأثمن النقاش الهادئ والرصين والقيم، الذي ساد أشغال اللجنة من بداية عملها حتى أصبح على ما هو عليه الآن، فالنقاش رام ويروم بالتأكيد إغناء وإثراء مضامين المشروع لتكون في مستوى طموحاتنا جميعا، وفي مستوى التحديات والرهانات الكبرى

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2006

المطروحة على الحقل بشكل عام، وعلى هذا المجال الذي نحن بصدد مناقشته الآن، فلقد ساهمنا كفريق عمالي بفعالية وبكل موضوعية وتجرد من المناقشة، وطرحنا تعديلات أخذ بعضها بعين الاعتبار، وسحبنا البعض الآخر للتعبير عن رغبتنا الأكيدة في جعل المشروع يحظى بالإجماع، رغم أن لنا تحفظات في بعض المواد الأخرى، وأود هنا أيضا أن أثمن مختلف التعديلات التي ساهم بها إخواننا المستشارون من الفرق الأخرى، لأنها فعلا تستهدف تقويم وسد ثغرات المشروع ليحظى بالتصويت بالإجماع كما قلت آنفا، لأن أمتي لا تجتمع على ضلال.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

تماشيا مع موقفنا الذي عبرنا عنه في اللجنة، نعلن أننا سنتعامل إيجابيا مع المشروع، وسنصوت لصالحه، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، أعني بالنسبة لفرق الأغلبية وفرق المعارضة السي اطريبش، أرجوك هذا ما تم الاتفاق عليه في ندوة الرؤساء أسي اطريبش الله يخليك، نواصل الآن التصويت، هناك أنا أحترم إرادة ندوة الرؤساء، هذا ما تم عليه في ندوة الرؤساء الأغلبية والمعارضة، ليس لي الحق أن أغير إرادة ندوة الرؤساء، التي تشمل رؤساء الفرق وأعضاء المكتب ورؤساء اللجن كذلك.

إذن نمر الآن للتصويت على مواد المشروع، المادة الأولى: بإجماع، المادة 2: الإجماع، المادة 3: الإجماع، 4: الإجماع، المادة 5، 6، 7، 8، 9، 10، المادة 11، 12 المادة 13ورد بشأنها تعديل من الفريق الكنفدرالي طيب مسحوب، إذن: الإجماع كذلك، إذن المواد كلها (تفضل) تسحبون جميع تعديلاتكم السيد الرئيس، إذن من المادة 13 إلى المادة 28، 35، 42، 49، 56، 63، 70، 77، 80 إلى 87الإجماع، أعرض المشروع برمته للتصويت: الإجماع، إذن وافق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع القانون رقم 07.05 يتعلق بهيأة أطباء الأسنان الوطنية.

ننتقل الآن للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 26.05 بتتميم القانون رقم 16.98 المتعلق بالتبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها، الكلمة الآن للحكومة في شخص وزير الصحة.

السيد وزير الصحة:

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

مرة أخرى ستجدني مضطرا لأقرأ عليكم ورقتين في هذا الموضوع المهم جدا، وأتشرف بتقديم بمشروع قانون رقم 26.05 بتتميم القانون رقم 16.98 المتعلق بالتبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.208 بتاريخ 25 غشت 1999بعد مصادقة لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بالإجماع على هذا المقترح، ومدارسة مضامينه، حيث حظي بنقاش عميق، نقاش متأن، نقاش هادئ، تارة فقهي وطورا تقني وعلى درجة كبيرة من الأهمية، واسمحوا لي بهذه المناسبة أن أقدم الشكر الجزيل إلى السيد رئيس الجلسة اللجنة وأعضائها على تعاملهم الواعي والمسؤول مع هذا النص، رغم أنه لا يتضمن إلا مادة فريدة ولكنها تكتسي أهمية متميزة، ويهدف هذا المشروع إلى تعديل المادة 10 من القانون السالف الذكر.

سيدي الرئيس،

لقد عرف ميدان زرع الأعضاء والأنسجة تطورا مضطردا، سريعا ومتلاحقا على مستوى التشخيص وعلى مستوى الأجهزة والأعضاء التي يمكن تعويضها بزرع أعضاء وأنسجة بشرية بالكامل، وعلى مستوى التقنيات الحديثة فيما يتعلق بالرصد والمراقبة والتشخيص والتتبع والتقييم، مما يتطلب قبل كل شيء تأطيرا قانونيا محكما، وبعد ذلك موارد بشرية على درجة عالية من الكفاءة والتكوين، ثم موارد مالية تضمن وجود بنية تحتية مجهزة بآخر المعدات، تتمكن من متابعة التطور التكنولوجي المستمر في هذا الميدان، وكما تعلمون تهم عملية زرع الأجهزة أو الأعضاء وكما حددها القانون: الكلى ـ القلب ـ والرئتين ؟ والكبد ـ وحتى الجهاز التنفسي برمته ولكن 60٪ حتى على الصعيد الفرنسي يأتون فقط بمشكل الكليتين، هناك طبعا: الأنسجة ؟ العظام ؟ الشرايين ـ الأوردة ـ والنخاع ـ والجلد، وكل الخلايا عدا تلك المتصلة بالتوالد، وقد حصرها القانون 98.16 السالف الذكر.

فيما يتعلق بالموارد البشرية، يحق لبلادنا أن تفتخر بقدرات أطرها في هذا الميدان، وقد توالى إنجاز عملية الزرع وبالأخص القرنية والكلى وحتى النخاع العظمي بوثيرة لا بأس بها في السنوات الأخيرة، وأملنا طبعا أن نسرع السير لتلبية حاجيات المواطنين في هذا الميدان.

فيما يتعلق بالتأطير القانوني فإن حكومة صاحب الجلالة قد حرصت على تهيئ وإصدار ونشر جميع النصوص التنظيمية المتعلقة بهذا الميدان، ويأتي مشروع القانون المعروض على أنظار مجلسكم الموقر، وبعد ثلاث سنوات من التجربة ورصد بعض الصعوبات التي أثارها تطبيق المادة 10 من القانون السالفة الذكر تقنيا وبيولوجيا واجتماعيا، ولذلك ارتأت هذه الحكومة تقديم هذا التعديل لتحسين مردودية هذا النص، والعمل على ضمان انسجامه وتناغمه مع الواقع خدمة لمصلحة المتبرع والمتلقي معا، ذلكم أن المادة 10 كما وردت في النص الأولي تشترط أن يتم التعبير أو التصريح على الموافقة بأخذ عضو من أعضاء المصرح أوالمتبرع الحي أمام رئيس المحكمة الابتدائية، التابع لها مقر إقامة المتبرع، ولأن عملية زرع الأعضاء لا تتم حاليا إلا في المستشفيات

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2006

المرجعية لمعتمدة قانونيا والمتواجدة بالرباط والدار البيضاء، فإن هذه المسطرة طرحت عدة مشاكل أشرت إلى بعضها سابقا، وعليه يقترح من خلال هذا المشروع، أن تمنح لرؤساء المحاكم الابتدائية، التي تقع في دائرة اختصاصها المستشفيات المعتمدة لإجراء عملية أخذ الأعضاء وزرعها صلاحية تلقي موافقة المتبرعين الأحياء، على غرار نظرائهم رؤساء المحاكم الابتدائية، التابع لها مقر إقامة المتبرعين الأحياء تيسيرا طبعا لهذه العملية.

وفي الختام سيدي الرئيس، لابد من التأكيد على أننا نعول بشكل كبير جدا، على دعم السيدات والسادة المستشارين المحترمين مستقبلا في مجال التحسيس بأهمية التبرع بالأعضاء وأخذها وطبعا الأنسجة ليس فقط من الأحياء بل من الأموات، وهذا شيء استراتيجي ومهم لكي تلبي جميعا حاجيات المرضى في هذا المجال في ظروف سليمة وسلسلة، وخصوصا فيما يتعلق بالكلى، شكرا السيد الرئيس لكم على انتباهكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، الكلمة لمقرر لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان لتقديم تقرير اللجنة حول مشروع القانون، وزع، أفتح باب المناقشة، الكلمة الآن لفرق الأغلبية، تفضل السي عبد الحق التازي.

السيد المستشار عبد الحق التازي:

بسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على آخر المرسلين وآله وصحبه وسلم،

سيدي الرئيس،

أختي، إخواني المستشارين،

جعلت الحكومة قضية التبرع بالأعضاء إحدى أولوياتها في القطاع الصحي، وذلك بالنظر لتسارع وثيرة التطور العلمي والتقني في المجال الطبي والبيولوجي في العالم بصفة عامة، وفي المغرب بصفة خاصة، الأمر الذي استدعى اعتماد سند تشريعي وتنظيمي قادر على مواكبة التحولات المتلاحقة ومؤطر للأنسجة الطبية المتعلقة بالتحاليل البيولوجية والتبرع بالدم وأخذه واستخدامه والتبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها، وقد أتاحت المناقشات المهمة التي جرت بمناسبة الدراسة والتصويت على مشروع قانون 98.16 الفرصة للتأكيد على أهمية هذه الآلية القانونية التي من شأنها إنقاذ حياة الكثير من المواطنين وإحاطة عمليات التبرع بما يليق بها من الضمانات الأخلاقية والتشريعية والتقنية وتوفر معايير السلامة.

وقد تبين أن مصالح الدولة المختصة قد رافقت هذا القانون الذي صودق عليه سنة 1999 بالإجراءات التنظيمية والإدارية اللازمة لتفعيل مقتضياته مما مكن من إنجاز أزيد من مائة عملية نزع الكلية إلى غاية مارس 2004 وماي 2006.

ونحن على يقين أن الاستفادة من هذه العمليات من الممكن أن تتضاعف وتتنوع ببلادنا كلما واكبت الترسانة القانونية التطورات العلمية العالمية التي شهدها القطاع الطبي، وكلما توفرت الشروط التقنية المناسبة، وأيضا وبصفة أساسية كلما تكثفت مجهودات التوعية بمشاركة جميع أجهزة الدولة وتنظيمات المجتمع، وقد سجلنا بكل إيجابية تصريح السيد وزير الصحة بأن العمل يتم بشكل أفقي مع باقي القطاعات الحكومية، وبكيفية مستمرة لإشاعة ثقافة التبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية، كما هو الشأن بالنسبة لوزارة التعليم والشباب والأوقاف والشؤون الإسلامية.

إن هذه الثقافة هي من عمق مقاصد الشريعة الإسلامية التي تكرم الإسلام وتحث على الإحسان والتكافل والتضامن، التي تنبذ اليأس والإحباط، وتدعوا إلى الاجتهاد والاستفادة من العلم، وتحيط الحياة وأسرارها الدفينة بالقدرة الإلهية الخلاقة، وهو القائل عز وجل:" تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير، الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا وهو العزيز الغفور" صدق الله العظيم.

سيدي الرئيس،

أختي، إخواني المستشارين،

إن مشروع القانون المعروض علينا جاء لتغيير وتتميم المادة 10 من القانون الأصلي رقم 16.98 كما تفضل قبلي الأخ الوزير بهدف تحسين مسطرة تلقي موافقة المتبرع الحي، والتي تبين أن صيغتها الحالية لا تستجيب بالشكل الكافي للطابع الاستعجالي الذي تكتسيه عملية زرع الأعضاء، ولذلك فإن هذا المشروع يمنح لرؤساء المحاكم الابتدائية التي تقع في دائرة اختصاصها المستشفيات المعتمدة لإجراء عمليات أخذ الأعضاء وزرعها صلاحية تلقي موافقة المتبرعين على غرار مدرائهم رؤساء المحاكم الابتدائية التابع لها مقر إقامة المتبرعين، وهذا التغيير فرضته تجربة فترة ثلاث سنوات من دخول القانون حيز التطبيق، ونحن نؤكد مع الحكومة أن القانون 16.98 هو الإطار التشريعي الذي ينبغي أن يظل منفتحا على كل تحسين أو تغيير تقتضيه المصلحة، وتتطلبه مواكبة التطور والاستجابة للاحتياجات التي تفرض نفسها.

إن الجهاز الصحي العمومي والخاص، ندعو إلى أن يكون مؤهلا لتحقيق ثمار هذه الثورة العلمية، التي تتجاوب بكل تأكيد مع قيمنا الإسلامية وترسخ أواصر التضامن والتكافل الاجتماعي في أبعادها الإنسانية النبيلة.

ولكل هذه الاعتبارات، فإن فرق الأغلبية تؤكد بموقفها الإيجابي التصويت بإجماعها لفائدة هذا المشروع، والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس السيد المستشار إذن عن فرق المعارضة المستشار محمد طريبش والمسجل في هذا المشروع هذا، تفضل أسي اطريبش، عن الفريق الكنفدرالي عبد المالك أفرياط.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس،

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2006

السيد الوزير،

السادة المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الكنفدرالي من أجل مناقشة مشروع قانون رقم 26.05 لتتميم القانون رقم 16.98 المتعلق بالأعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها.

السيد الوزير،

لابد من التذكير في البداية أن التطور العلمي والتكنولوجي وعلى مختلف المستويات والمجالات، أضحى يتطلب مصاحبته بمجموعة من التشريعات والقوانين للحيلولة دون استعمال هذا التطور بشكل تعسفي، قد تكون له انعكاسات سلبية على البشرية والبيئة معا، خاصة إذا تعلق الأمر بصحة المواطنين، وفي هذا الإطار نعتقد أن القانون السالف الذكر جاء لضبط عملية التبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها، درءا من كل ما من شأنه أن يفتح المجال للسرقة أو الاتجار في الأعضاء البشرية، بل وأن هذا القانون جاء أيضا لتسهيل عملية التبرع، وذلك من خلال تصريح المتبرع لدى المحكمة الابتدائية الخاضع لها المستشفى العمومي المعتمد، بدل المحكمة الابتدائية الخاضع لها مقر إقامة المتبرع، وذلك تسهيلا لإنقاذ حياة بشرية خاصة أن بلادنا وللأسف الشديد، تعرف تزايدا مهولا في حوادث السير، وتفشي بعض الأمراض المزمنة والخطيرة كالقصور الكلوي وفيروسات الكبد إلى غير ذلك من الأمراض، التي يتطلب علاجها تكلفة باهضة والتي تستدعي أخذ وزرع أعضاء أو أنسجة بشرية، مما يتطلب تيسير هذه المسطرة.

لكن، وموازاة مع هذا القانون لابد من التفكير في أسهل السبل والطرق في نقل الأعضاء للمصحات والمستشفيات العمومية المعتمدة لإجراء عمليات أخذ الأعضاء وزرعها، بل وأيضا لابد من بذل كل المجهودات لتوسيع مجال المراكز الاستشفائية المستقبلة لأخذ عمليات الأخذ والزرع، وطبعا مع الحرص التام على كل شروط السلامة والضوابط القانونية والتقنية في إطار معايير مضبوطة وواضحة تحددها الوزارة الوصية.

السيد الوزير،

أخيرا لابد من الإشارة إلى أن نجاح هذا المشروع الرامي إلى إنقاذ حياة بشرية، والذي سيشكل في اعتقادنا المرور إلى ثقافة جديدة في بلادنا، قد تلقى بعض التشويش من بعضهم، يستوجب القيام بحملة توعوية وتحسيسية عبر ندوات، وعبر وسائل الإعلام حتى يستوعب مجتمعنا مدى أهمية هذا القانون، الذي لا محالة كما قلنا سيساعد على إنقاذ العديد من الأرواح البشرية.

واعتبارا لقناعتنا بأن هذا المشروع سيساهم فعلا في إنقاذ حياة البشرية، سنتعامل بالإيجاب على هذا المشروع، شكرا السيد الرئيس، شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، نمر الآن للتصويت على المادة الفريدة التي يتكون منهما المشروع.

الموافقون: الإجماع، إذن أعرض مشروع القانون برمته للتصويت: الإجماع، إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 26.05 بتتميم القانون رقم 16.98 المتعلق بالتبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها.

ننتقل للمشروع الأخير، وهو المتعلق بالتنمية المستدامة لمناطق النخيل وبحماية نخلة الثمر، المشروع رقم 01.06 الكلمة الآن للسيد وزير الصحة نيابة عن الحكومة ونيابة عن السيد وزير الفلاحة، تفضلوا السيد الوزير.

السيد وزير الصحة:

بسم الله الرحمان الرحيم،

من حظي اليوم أن أقدم قانون حول: النخل والنخيل.

يشرفني السيد الرئيس،

السادة المستشارين المحترمين، أن أقف أمامكم اليوم لأعرض على أنظاركم مشروع قانون رقم 01.06يتعلق بالتنمية المستدامة لمناطق النخيل، وبحماية نخيل الثمر الذي حظي بإجماع أعضاء لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية في اجتماعها بتاريخ 20 يونيو 2006، وكما تعلمون تعتبر زراعة النخيل لبلادنا الركيزة الأساسية للنشاط الزراعي في مناطق الواحات، فإضافة إلى إنتاج الثمور يلعب هذا القطاع أدورا اقتصادية واجتماعية عديدة تتجلى على الخصوص في توفير مواد أولية لبعض الصناعات التقليدية المحلية، ومواد البناء، والموارد الطاقية. هذا إضافة إلى دوره الفعال في مكافحة التصحر وزحف الرمال، ووعيا منها بهذه الأهمية، قامت الدولة بعدة مبادرات ترمي إلى هيكلة هذا القطاع الحيوي، والنهوض به من خلال إنجاز المخطط الوطني للتنمية وإعادة هيكلة قطاع النخيل، الذي يتمحور حول توسيع وإعادة هيكلة مغروسات النخيل والمحافظة عليها، ودعم برنامج البحث وانتقاء سلالات الخلط الجيدة المتواجدة بالواحات وتثمين المنتوج وتحسين ظروف الثمور، وبالرغم من المؤهلات التي يمتاز بها القطاع، تعاني مناطق النخيل من هشاشة نظمها البيئية، وكذا من عدة عوائق طبيعية وتقنية واجتماعية وتنظيمية، ومن أهم هذه العوائق أذكر على وجه الخصوص: مرض البيوض، وتعاقب سنوات الجفاف، بالإضافة إلى مشكل التوسع العمراني، وبروز ظاهرة اقتلاع أشجار النخيل، ونقلها خارج الواحات.

لذا فإن مشروع القانون الذي نحن بصدد تدارسه اليوم يروم إرساء إطار قانوني شامل، من أجل التنمية المستدامة لمناطق النخيل، وحماية نخيل الثمر، وذلك عبر تحقيق الأهداف التالية:

- إحداث مناطق النخيل محمية، تتوفر على مخططات لحمايتها وتنميتها المستدامة.

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2006

- الحد من الأضرار الجسيمة التي تلحق بهذه الثروة الفريدة بمناطق الواحات، مما يهدد استمرارية الأنشطة الزراعية المرتبطة بها.

- حماية شجرة النخيل، وتحديد الحالات التي يسمح فيها باقتلاع هذه الشجرة ونقلها وإعادة غرسها.

ولا يفوتني بهذه المناسبة أن أتوجه بالنيابة عن السيد وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري بخالص الشكر والامتنان للسادة المستشارين أعضاء اللجنة، على ما أبدوه من تفهم وتجاوب مع مضمون هذا المشروع الهام، وكلي أمل طبعا أن ينال المشروع رضاكم، لنؤسس سويا لمرحلة جديدة على مستوى النهوض بمناطق الواحات وحماية النخيل، وبالتالي تحسين الأوضاع الاجتماعية لساكنة المناطق المعنية.

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير، الكلمة الآن لمقرر لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية، لتقديم تقرير اللجنة حول: مشروع القانون، وزع، كذلك، شكرا.

أفتح باب المناقشة. بالنسبة لفرق الأغلبية المسجل المستشار السي لحو المربوح بالنسبة للمعارضة ليس هناك أي (كلام ثنائي مع أحدهم حول اسم المتدخلين مع ضوضاء في القاعة). تفضل السيد المستشار، السي لحو تفضل.

السيد المستشار لحو المربوح:

هذا هو، هذا هو تماما (يقولها وهو يضحك) أسي لحو تفضل (يتدخل بها الرئيس بعد طول توقف)

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فرق الأغلبية لمناقشة مشروع قانون رقم 01.06 يتعلق بالتنمية المستدامة لمناطق النخيل وبحماية نخلة التمر، وهو مشروع قانون من الأهمية بمكان، ما دام يجعل من تنمية مناطق النخيل هدفا له وحماية الثروة الوطنية من النخيل غاية مثلى، وغير خاف على أحد الأهمية القصوى التي يطلع بها النخيل في حياة الإنسان، فلقد رفع الله عز وجل قيمة النخلة، ووصفها بثمارها المباركة في مكانة خاصة بين بقية الأشجار، وذكرها في كتابه الحكيم في العديد من السور، كما ركزت الأحاديث النبوية الشريفة على أهمية النخلة، ودعا الرسول الكريم لغرسها، كما أن لثمار النخيل أهمية خاصة، حيث أثبت الطب الحديث أهميتها كقيمة غذائية كبيرة. عودة للسطر وتعتبر بلادنا من أهم الدول المنتجة للتمر، نظرا لتوافر الظروف البيئية والمناخية الملائمة لغرس النخيل، رغم التراجع المهول الذي عرفته الثروة الوطنية من النخيل، حيث كان المغرب في أواخر القرن 19 يتوفر على حوالي 15 مليون نخلة، نسبة كبيرة منها من الأصناف الممتازة أهلت المغرب آنذاك أن يحتل مكانة عالية في الأسواق العالمية، في حين أن عدد النخيل حاليا لم يعد يتعدى 4.5 مليون نخلة، وفي الوقت الراهن لا يحتل المغرب سوى الرتبة 8 على المستوى العالمي، بل إنه لا يمكن من تحقيق الاكتفاء الذاتي، مما يضطره إلى استيراد كمية كبيرة من التمر، لذلك فإننا نعتبر أنه من غير الطبيعي أن يصبح المغرب مستوردا للتمر، رغم ما يتمتع به من واحات ومن إمكانيات هائلة لتنمية النخيل.

وقد زاد في تكريس هذه الوضعية النزيف الحاد الذي تعرضت له الثروة الوطنية من النخيل بعدما تعرضت مجموعة من الواحات ببلادنا لظاهرة اجتثاث أشجار النخيل وبيعها بأثمنة زهيدة، إضافة إلى المشاكل الكبيرة التي ظلت تعرفها الواحات المتمثلة في توالي سنوات الجفاف وانتشار الأمراض خاصة مرض البيوض، إذ أصبح الخطر حقيقيا يهدد بتحويل المنطقة بأكملها إلى مساحات جرداء وعارية، مما سيفقدها مناعتها الطبيعية ضد التصحر، وهو ما ينذر باختلال إيكولوجي قد يجعل حياة الإنسان والحياة بصفة عامة مستحيلة بها.

السيد الرئيس،

إن توالي سنوات الجفاف على مناطق الواحات أثر على الفرشة المائية، التي كانت خزانا أساسيا للعيون المستعملة في سقي أشجار النخيل، وتسبب في تراجع إنتاج التمر، وكذا انقراض الأصناف ذات الجودة العالية، وكذا موت أعداد كبيرة من تلك الأشجار، وقلة المياه هاته، بالإضافة إلى ضعف إمكانيات الفلاحين والتغيرات المناخية تعترض عملية غرس أشجار النخيل.

لذلك، فإننا من هذا المنبر نقول أنه: لا يمكن تنمية مناطق النخيل دون التفكير الجدي دون محاصرة الآثار السلبية للجفاف والاستفادة من مياه الفيض عن طريق بناء السدود، من أجل حماية الفرشات المائية لتمكين الواحات من المياه الكافية لإنعاشها والمحافظة عليها كثروة وطنية تمس النسيج الوطني بجميع مكوناته وتمس حياة المواطنين بصفة مباشرة أو غير مباشرة، وكذا العمل على الزيادة في مردودها الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، خاصة ما إذا أخذنا بعين الاعتبار ارتباطها الوثيق بحياة الفلاح في مناطق الواحات، والذي يعتبر كل نخلة مدخولا في حد ذاته، ومواردا أساسيا إن لم نقل وحيدا للرزق.

السيد الرئيس،

إن تنمية مناطق النخيل كل لا يتجزأ، فلا يمكن اختزالها في منع اجتثاث وقطع أشجار النخيل، بل في تبني استراتيجية حقيقية تروم النهوض بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لهذه الواحات ولساكنيها من أجل مواكبة مسيرة التقدم التي تمضي فيه بلادنا بخطى حثيثة.

وفي هذا السياق، نرى ضرورة تبني مشاريع تستهدف النهوض بواحات النخيل وتشجيع إنتاج التمر ببلادنا عن طريق المساندة،

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2006

مساندة وتشجيع الفلاحين على غرس الأشجار من أجل ضمان رفع إنتاجه باختيار الأصناف ذات الإنتاجية والجودة العالية، وتبني وتطوير الأساليب الحديثة للعمليات الزراعية وخصوصا السقوية، كما نطالب بضرورة تقوية وتطوير البحث العلمي في هذا المجال، وتأطير الفلاحين في مختلف المراحل من الغرس إلى الإنتاج إلى التسويق من أجل تحسين عمليات التلفيف والتعبئة، مما يتناسب مع متطلبات الأسواق.

تلكم السيد الرئيس، أهم الأفكار والمقترحات، التي ارتأينا من خلال هذه الكلمة إغناء النقاش حول هذا المشروع القانون والذي نعتبره خطوة في الاتجاه الصحيح، من أجل إعادة الاعتبار للواحات ببلادنا وحماية نخيل الثمر، الذي يعتبر بحق ثروة وطنية، يجب المحافظة عليها، ولذلك فغننا نصوت بالإيجاب على هذا المشروع، شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس السيد المستشار، الكلمة الآن للسيد نور الدين بركة عن فرق المعارضة.

السيد المستشار نور الدين بركاع:

شكرا السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

يسعدني أن أتدخل باسم فرق المعارضة لمناقشة مشروع قانون رقم 01.06 المتعلق بالتنمية المستدامة لمناطق النخيل وبحماية نخلة الثمر من صنفPHOENIX DACTYLIFERA

السيد الرئيس،

الكل يعلم الدور الآن الذي يكتسيه قطاع النخيل ببلادنا على المستوى الاقتصادي كإنعاش الحركة التجارية والسياحية لمناطق الواحات، وتوفير فرص الشغل في مختلف مراحل الإنتاج والتسويق وتنمية الدخل الفلاحي لسكان هذه المناطق، الذين يعانون من عدة مشاكل أهمها: البطالة والتهميش والإقصاء الاجتماعي، وبالتالي فالمورد الوحيد يبقى هو شجر النخيل الذي يعاني بدوره من عدة مشاكل أهمها: مرض البيوض، الذي أضحى شبحا يهدد الفلاحين في قوتهم اليومي، ثم تعاقب سنوات الجفاف، بالإضافة إلى مشكل التوسع العمراني، وبروز ظاهرة اقتلاع أشجار النخيل، ونقلها خارج الواحات بدون التصاريح وموجب قانوني، مما ينبئ بخلل إيكولوجي وزحف الرمال أمام كل هذه المشاكل التي تواجه شجر النخيل ماذا تفعل الوزارة الوصية؟ تأتينا بأرقام وإحصائيات للمناطق المغروسة، التي لا تغير من الواقع شيء بسبب بسيط هو أن الحكومة تفضل لغة الأرقام على القيام بإجراءات عملية من شأنها تطوير هذا القطاع العام الذي يتكامل مع باقي القطاعات الاقتصادية والفلاحية الأخرى، ويساهم بالتخفيف من آفة البطالة بهذه المناطق فالملاحظ أن الإجراءات التي تعتزم الوزارة القيام بها للنهوض بهذا القطاع تتسم بنوع من السطحية بالتعامل مع المشاكل التي يعاني منها قطاع النخيل بالمغرب، والتي لا يمكن حلها فقط بسن قوانين، سواء كانت تنظيمية أو زجرية، فلابد من إشراك المتدخلين المباشرين وهم الفلاحين في أي برنامج إصلاحي، سواء على مستوى التشاور أو على مستوى تفعيل القرارات التي تتخذها المصالح الوصية على هذا القطاع، والتي يجب عليها أن تتجاوز عقلية إصدار تعليمات عن بعد، بل يجب القيام بدراسات ميدانية وواقعية مبنية على معطيات صحية، قصد معرفة موطن الخلل، وبالتالي إيجاد حلول ناجعة، أما فيما يخص المشروع فهو من الناحية المبدئية يتضمن مقتضيات من شأنها حماية هذه الثروة الحيوية، لكن لابد من اتخاذ إجراءات موازية كدعم الفلاحين في مناطق الواحات بالأدوية والتقنيات الحديثة، وتعزيز المراقبة والاهتمام بمجال التلفيف والتسويق بغية عصرنة المنتوج، وجعله قادرا على مواجهة المنافسة الأجنبية، ووضع دراسة علمية لمعرفة أسباب نجاح هذا القطاع في دول أخرى مع تخصيص ميزانية خاصة بالبحث العلمي في هذا المجال. شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، إذن نمر الآن للتصويت على مواد المشروع.

المادة 1: الإجماع، المادة 2: الإجماع، المادة 48، المادة 58، المادة 6، المادة 7، المادة 8 و9 و10، المادة 11، المادة 12ن المادة 13، المادة 14، المادة 15، المادة 16، المادة 17، المادة 18، المادة 19، المادة 20، 21 كلهم بالإجماع.

أعرض المشروع برمته: الإجماع.

إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع رقم 01.06 المتعلق بالتنمية المستدامة لمناطق النخيل، وبحماية نخلة الثمر.

قبل الإعلان عن اختتام الجلسة فيما يتعلق بالتشريع، وقبل الدخول إلى النقطة الأخيرة أو الجلسة الأخيرة طبقا لمقتضيات المادة 107 من النظام الداخلي للإعلان عن أسماء السادة المستشارين الذين سيشملهم التجديد في الثلث الأخير بالنسبة للولاية التشريعية 2006/97. أعطي الكلمة للسيد الأمين لتلاوة بعض المراسلات المتعلقة بالاستقالات الواردة على المجلس،

السيد المستشار أحمد أخميس، أمين المجلس:

شكرا السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون المحترمون،

أتلو عليكم لائحة الاستقالات التي توصلت بها رئاسة المجلس من بعض السادة المستشارين.

أولا: رسالة من السيد المستشار السيد محمد القندوسي، يعلن فيها استقالته من الفريق الديمقراطي، ويؤكد انضمامه إلى فريق الحركة الشعبية.

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2006

ثانيا: رسالة من المستشار السيد محمد بو الطيب، يعلن فيها استقالته من فريق العهد، ويؤكد انضمامه إلى الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية.

ثالثا: رسالة من المستشار السيد أحمد النماوي، يعلن فيها استقالته من فريق الاتحاد الدستوري، ورسالة أخرى من رئيس فريق الحركة الشعبية، يعلن فيها التحاق المعني بالأمر بفريق الحركة الشعبية.

رابعا: رسالة من المستشار السيد امبارك السباعي، يعلن فيها استقالته من فريق الحركة الشعبية، ويؤكد انضمامه إلى فريق الحركة الديمقراطية الاجتماعية.

خامسا: رسالة من المستشار السيد محمد المنصوري، يعلن فيها استقالته من فريق الحركة الشعبية، ويؤكد انضمانه لفريق العهد.

سادسا: رسالة من المستشار السيد عبد العزيز قريعة، يعلن فيها استقالته من فريق الاتحاد الديمقراطي، ويؤكد انتماؤه الجديد لفريق العهد.

سابعا: رسالة من المستشار السيد محمد الرايس، يعلن فيها استقالته من فريق التحالف الاشتراكي، ويؤكد انتماؤه لفريق العهد.

ثامنا وأخيرا: رسالة من المستشار السيد حسن أبو العز، يعلن من خلالها استقالته من فريق الحركة الشعبية للأصالة المغربية والعدالة الاجتماعية، شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

إذن نعلن عن اختتام هذه الجلسة.